

وزارة الداخلية**قرار رقم ٢٥٧ لسنة ٢٠١٢****وزير الداخلية****بعد الاطلاع على الدستور :****وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥****ال الصادر بشأن الجنسية المصرية :****قرر :****مادة ١ - يُرفض طلب السيد / طارق حسين عبد الله عبد القادر (الفلسطيني الجنسية)****اكتساب جنسية والده المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤****المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ وذلك للدواعي الأمنية .****مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .****تحريراً في ٢٠١٢/٢/٢****وزير الداخلية****محمد إبراهيم**